

الباب الثالث

في توسل الزائر وتشفعه بالنبي - ﷺ - في جميع الأحوال إلى ربه سبحانه وتعالى

قال بعض العلماء: إن استقبال الزائر قبر النبي - ﷺ - وسلامه عليه من أجل المراتب وطلبه ودعاؤه عنده - ﷺ - تحصل للزائر جميع المآرب^(١٦٤) لأنه صار في ذلك المحل الأفضل والموضع الذي خيره دائماً ينهل وجميع الأنبياء والمرسلين والسلف الصالحين يرتوون في هذا المنهل واليم العظيم الذي مدده من رب الأرباب الكريم الذي لا ينحل.

١٦٤ - الرد على هذه الفقرة من وجوه:

الأول: في استقبال القبر الشريف إن كان المقصود استقباله عند ألسلام عليه والدعاء له - ﷺ - فيقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - (ج ٢٧ / ص ١١٧) يقول: وتنازعوا في السلام عليه فقال الأكثرون كالك وأحمد وغيرهما: يسلم عليه مستقبل القبر، وهو الذي ذكره أصحاب الشافعي وأظنه منقولاً عنه - وقال أبو حنيفة وأصحابه: بل يسلم عليه مستقبل القبلة.

بل قال أئمة السلف على أنه لا يوقف عنده للدعاء مطلقاً كما ذكر ذلك إسماعيل بن إسحاق في (كتاب المبسوط) وذكره القاضي عياض.

قال مالك: لا أرى أن يقف عند قبر النبي - ﷺ - ويدعو، ولكن يسلم ويمضي - انتهى المقصود.

أما أن يستقبل الزائر القبر ويدعو لنفسه أو لغيره فهذا لم يقله أحد كما نقله شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في النقل السابق.

الثاني: أما أن الطلب والدعاء عنده - ﷺ - يكون سبباً في أن الزائر يحصل له به جميع المآرب فهذا منكر من القول وزوراً وباطل لم يشرعه الله تعالى ولم يشرعه رسوله - ﷺ - وهو من التقول على الله وعلى شرعه والرد على ذلك من وجوه.

أولاً: إن هذا لم يأت به دليل من الكتاب أو السنة وهذا مما لا مجال للرأى فيه.

ثانياً: أن الصحابة - رضی الله عنهم - لم يفعلوا ذلك، ولم يأتوا القبر ودعوا عنده وهم قد نزلت بهم الشدائد الكثيرة ولم يثبت عن أحد من الصحابة - رضی الله عنهم - جميعاً أنه استقبل القبر ودعا وطلب ما يريد فإجماعهم على ترك ذلك يدل على أحد أمرين:

=